

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب

الموت وبين من مات على الكفر كما نفى الإثم عن المتأخر في (فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه) مع أن حكمة معلوم لأنه آخذ بالعزيمة بخلاف المتعجل فإنه آخذ بالرخصة على معنى يستوي في عدم الإثم من يتعجل ومن لم يتعجل وحمل الرسم على خلاف الأصل مع إمكانه غير سديد .

والثالث قول ابن الطراوة في (أيهم أشد) هم أشد مبتدأ وخبر وأي مضافة لمحذوف ويدفعه رسم أيهم متصلة وأن أيًا إذا لم تضاف أعربت باتفاق .

والرابع قول بعضهم في (وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) إن هم الأولى ضمير رفع مؤكد للواو والثانية كذلك أو مبتدأ وما بعده خبره والصواب أن هم مفعول فيهما لرسم الواو بغير ألف بعدها ولأن الحديث في الفعل لا في الفاعل إذ المعنى إذا أخذوا من الناس استوفوا وإذا أعطوهم أخسروا وإذا جعلت الضمير للمطففين صار معناه إذا أخذوا استوفوا وإذا تولوا الكيل أو الوزن هم على الخصوص أخسروا وهو كلام متنافر لأن الحديث في الفعل لا في المباشر .

الخامس قول مكّي وغيره في قوله تعالى (ذلك هو الفضل الكبير جنات عدن يدخلونها) إن جنات بدل من الفضل والأولى أنه مبتدأ لقراءة بعضهم بالنصب على حد زيدا ضربته